

من الوزير الأول
إلى
السيدات والسادة الوزراء وكتاب الدولة
ورؤساء المؤسسات والمنشآت العمومية

الموضوع : الانتدابات بالقطاع العمومي.
المرجع : منشوري عدد 9 بتاريخ 11 فيفري 2000.

وبعد، فقد تم التأكيد ضمن البرنامج المستقبلي لسيادة رئيس الجمهورية على الحرص على تحقيق تكافؤ الفرص أمام طالبي الشغل وذلك بتوفير نفس الحظوظ للمترشحين لوظيفة عمومية والالتزام بمبدأ المساواة بين المواطنين. وتجسيما لما تقرر قصد احترام مبدأ المساواة وحرصا على انتقاء أحسن الكفاءات فإن انتداب الأعوان بالقطاع العمومي يخضع إلى تنظيم مناظرة تفتح لسد شغور ثابت بقانون إطار المنشأة أو المؤسسة العمومية طبقا للقوانين والتراتيب الجاري بها العمل في هذه المادة وخاصة :

- القانون عدد 9 لسنة 1989 المؤرخ في غرة فيفري 1989 المتعلق بالمساهمات والمنشآت والمؤسسات العمومية كما نقح وتمم بالقانون عدد 102 لسنة 1994 المؤرخ في غرة أوت 1994 والقانون عدد 74 لسنة 1996 المؤرخ في 29 جويلية 1996 وخاصة الفصل 11 (مكرر) والفصل 33 (حادي عشر) منه.

- الأمر عدد 567 لسنة 1997 المؤرخ في 31 مارس 1997 المتعلق بضبط شروط وصيغ الانتخاب المباشر بالمنشآت العمومية والمؤسسات العمومية التي لا تكتسي صبغة إدارية.

- المنشور عدد 38 المؤرخ في 25 أوت 1997 حول المساهمات والإشراف على المنشآت والمؤسسات العمومية.

ونظرا لما لهذا الموضوع من أهمية وحفاظا على مبدأ المساواة في الانتخاب بالمؤسسات والمنشآت العمومية الرجاء من السيدات والسادة الوزراء وكتاب الدولة ورؤساء المنشآت والمؤسسات العمومية اتخاذ التدابير اللازمة لمتابعة مقتضيات هذا المنشور بكامل الدقة.

والسلام

عن الوزير الأول
الكاتب العام للحكومة
الإمضاء: عبد الله الكعبي